رخصة لان الحق لا يكون معه تخالج انتهى **وانه** اى كون المأكول حلالا طيبا **ومقدار** الكف

قوله انه بكسر الهمزة معطوف على جملة اما فهو من الاكل على ما صحح بعض الشارحين بفتح الهمزة على ان يكون تعديدا لما من الاكل انه من اعظم الفرائض وانا فما فهمت منه معنى صحيحا يعتد به **من اعظم الفرائض لانه قوام الخير كله** تاكيد للحث الاول ان النبي صلى الله عليه وسلم علق قبول الادعية على اكل الحلال فقال صلى الله عليه وسلم ان الله طيب لا يقبل الا طيبا وان الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين فقال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر يمد يديه الى السماء يا رب يا رب ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك قال زين العرب في شرحه قوله لذلك اشارة الى الرجل او الى دعائه او الى كون المطعم واخواته حراما والاصح للتعليل اى لا يستجاب له لكون مطعمه واخواته حراما وهو يدل على ان رجل المطعم واخواته مما يتوقف عليه اجابة الدعاء ولذا قيل ان للدعاء جناحين اكل الحلال وصدق المقال انتهى **وهو** اى كون المأكل **حلالا طيبا من اصعب الامور لان الحل والطيب** بكسر الحاء والطاء منهما مصدران من حل وطاب **يطلبان في شيء** ومن اجل كون الحلال الطيب من اصعب الامور يرخص في التناول بناء على الظاهر فان ابن سيرين اشترى اربعين جبنا من سمن فاخرج غلامه فارة من جبة فسأله من اين جبتها فخرجتها فقال لا ادري فصتها كلها تورعا ذكره في شرح الخطب وان بعضهم كانوا يتورعون تماما لا يناس به مخافة افضائه الى ما به ناس كما روى ان عمر رضي الله عنه لما ولي الخلافة كانت زوجة بحتها طلقها خيفة ان تشير اليه بشفاعة في باطل قيل لها قال الامام الغزالي في الاصول الاربعين ان درجات الورع اربع الدرجة الاولى هي التي يجب الفسق باقتحامها وتزول العدالة بزوالها وهي التي يحرمها فتوى الفقهاء الثانية ورع الصالحين وهو الذي ترتفع به احتمال التحريم وان افتى المفتي بحله بناء على الظاهر وهو الذي قال فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك الثالثة ورع المتقين قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يبلغ العبد درجة المتقين حتى يترك ما لا بأس به حذرا لما به بأس وقال عمر رضي الله عنه كنا ندع تسعة اشماء الحلال مخافة الوقوع في الحرام ومن هذا الاصل كان بعضهم اذا استحق مائة درهم اتصدق على تسعة وتسعين ويترك الواحد حاجزا بينه وبين النار خوف الزيادة وكان بعضهم يأخذ نقي باجة ويعطي باجة بزيادة حبة ولذلك اخذ عمر بن عبد العزيز انفه حذرا من ريح المسك لبيت المال كان يوزن بين يديه وقال هل ينتفع الا بريحه وذلك ان يتورع عن الزينة واكل

الشهوات



الشهوات خيفة من ان تغلب النفس فتدعوا الى الشهوات المحظورة ومن ذلك ترك النظر الى متجملي اهل الدنيا فانه يحير الداعي الرتعنية في الدنيا ولذلك قال الله تع ولا تمدن عينيك الى ما متعنا به ازواجا منهم زهرة الحيوة الدنيا فان يريق اموالهم تذهب حلاوة ايمانكم ولذلك قال السلف من رق قلبه رق دينه والحلال الطلق الطيب كل حلال انفك من هذه المخافة ولم يوجد فيها الا بعة ورع الصديقين وهو الحذر في كل ما يراد بتنا وله القوة على اطاعة الله تع اذا كان قد يتطرق الى بعض اسبابها معصية فمن ذلك ما حكي ان المهري كان يحبو شيخا جاءتها بعنت اليه امراة صالحة من طيب مالها طعاما على يد التجان فلم ياكل منه واعتذر انه جاني على طبق ظالم اى بيد التجان ومن ذلك ان بشر الحافي كان لا يشرب الماء من الانهار التي حفرها السلاطين واطفا بعضهم سراجا اشعله غلامه من بيت ظالم وشرب بعضهم دواء فاشارت اليه امراته بالمشي والسرقة فقال هذه مشية لا اعرفها وجها وانا احاسب نفسي على جميع حركاتي وهذه رتبة اقوام وقوا بقوله تع قل الله ثم ذرهم فعدوا ما لم يكن لله تع حراما وليس هذا عشك وعش ناسحك فادرج واجتهد ان تبقى بورع العدول الذي يفتي به الفقهاء نعم ينبغي ان تضيف اليه شيئين احدهما ان تحذر على مواقع عمر وهم ولا تلتفت الى قوم من متاخري في اخر السنة ماله زوجته واستوهب منها ما لها سقطت الزكوة عنها فاتهم ان عنوابه ان السلطان لا يطالبهم بالزكوة لان مطمح نظرهم ظاهر الملك فتوصدق ودرجة الفقهاء وفتواهم ذكر ما يتعلق بالقوة فيحكمون بالبراءة اذا سقط طلب الساعي ويحكمون بصحة الصلوة اذا امتنع القتل على السلطان ان يجري الصلوة اذ ليس بايديهم من القوانين الا القانون الذي يستعمله السلطان لينتظم امر المعيشة الدنيوية هي بمنزل من منازل الطريق واما انت اذا كنت تنظر الى ما يتفق غالبا عند جبايرة وسلطان السلاطين الى هذا وهذا المنقول كله من الاصول الاربعين **ولا يطلب الطيب الا حقيقه متيقظ** عالما يقظا متنبه **اعتنى اى اهتم له** للحلال الطيب **بكل عقله وعلمه وعمله وجهده** بفتح الجيم وضمها الطاقة وقرئ بهما قوله تع والذين لا يجدون الا جهدهم والجهد بالفتح المشقة يقال جهد دابته واجهدها اذا احمل عليها في السير فوق طاقتها وجهد الرجل في كذا اى جد فيه وبالغ وبابهما قطع كذا ذكره في مختار الصحاح **وعلم الاكل والشرب مقدم على علم العبادة بهما** اى بالاكل والشرب **تقوم لقيام الصلوة بالطهارة** اى بالوضوء كما قال لان سيرين علمني العبادة واداءها قال كيف تاكل الطعام قال الاكل حتى اشبع قال الاكل الشبعان بعد اذهب فتعلم الاكل والشرب اولا ثم تعلم العبادة واداءها كذا في الخلاصة **ومن سنة الانبيا عليهم السلام اكل خبز الشعير فذلك الخبز اكثر طعامهم وكان نبينا صلى الله**

في بيان ما في القوت فحين يحرم

حث على الطاعة بوضعه الذي يجمعه من دكاكين الصاغة ومحل عشه ومعاشه وهو غرة اذا ان الشيخ اذا كان في ارض فهو احجار وما دي كذا ذكر في اليومي

حث على ان منع الشافعي قتل من ترك الصلاة فاذا على يريد ان متبع على السلطان قتله فيكون بتهمة الصلاة لان نظرهم مقصور على انتظام

في اكل الخبز الشعير